

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يقول السائل:

تعلمون ما يحصل من الترويج عبر المواقع الإلكترونية والتواصل الاجتماعي، فتعرض السلعة، ويتفرق البائع والمشتري ويتم سداد القيمة عن طريق الحالات أو الإيداع في الحساب، مع أن السلعة ليست بيد البائع، فإذا استلم قيمتها ذهب واحتراها من السوق ثم أرسلها للمشتري، فباع ما ليس عنده واستوفى الثمن قبل إرسال السلعة للمشتري، فما حكم هذا البيع

ليلة الاثنين 13 شوال 1445 هجرية

مسجد إبراهيم شدوح سبنون

